

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر في ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (١٩ يناير سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٣
--------------------------	--	------------

محتويات العدد:

رقم الصفحة	قرار رئيس جمهورية مصر العربية
٤	قرار رقم ٦٤١ لسنة ٢٠٢٢ يُؤذن للسيد/ علاء الدين عبد المنعم محمد موسى، السفير بالسلك الدبلوماسى والقنصلى، بالزواج من الأنسة/ لارا طلال محمد كعوش، المتمتعة بجنسية المملكة الأردنية الهاشمية
٥	قرارات رئيس مجلس الوزراء قرار رقم ٤٥٢٨ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٥٠٠ م ^٢ ، التابعة للوحدة المحلية بأم دومة - مركز طما - محافظة سوهاج، بالمجان، لإقامة مدرسة تل الزوكى الإعدادية عليها
٧	قرار رقم ٤٥٢٩ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤١٣ م ^٢ ، الكائنة بقرية سفلاق - مركز ساقلته - محافظة سوهاج، بالمجان، لإقامة مجمع خدمى زراعى عليها
٩	قرار رقم ٤٥٣٠ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعنا أرض من أملاك الدولة الخاصة بإجمالى مساحة ٦٤,٦٤٥٨ م ^٢ الكائنتان ناحية قرية سيف الدين - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الزرقا - بمحافظة دمياط، لإقامة مدرسة رسمية للغات ومبنى تعليمى عليهما
١١	قرار رقم ٤٥٣١ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص ثلاث قطع أراضي من أملاك الدولة الخاصة بإجمالى مساحة ٢٤٥٣ م ^٢ زمام قرية سمان - ناحية كفر الخضرة - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الباجور - بمحافظة المنوفية، بالمجان، لإحلال وتجديد وتوسعة المسجد الكبير بسمان عليها
١٣	قرار رقم ٤٥٣٢ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٠,١٢٩٦٣ م ^٢ الكائنة بمدينة الخانكة - محافظة القليوبية، بالمجان، لإقامة مستشفى الخانكة المركزى عليها
١٥	قرار رقم ٤٥٣٣ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٤٦٤ م ^٢ ، كائنة بتقسيم نادى الصيد - بمدينة مرسى علم - محافظة البحر الأحمر، بالمجان، لإقامة مبنى إدارى عليها

رقم الصفحة

- قرار رقم ٤٥٣٤ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٦٠٥٠
بمنطقة الجبيل - ناحية قرية دندرة - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قنا -
محافظة قنا ، بالمجان ، لإقامة مركز شباب عليها ١٧
- قرار رقم ٤٥٣٥ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٦٢٦
زمام صفت اللبن - ناحية قرية البرجاية - التابعة للوحدة المحلية لقرية البرجاية -
التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المنيا - بمحافظة المنيا ، بالمجان ، لإقامة محطة
صرف صحي عليها ١٩
- قرار رقم ٤٥٣٦ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة
بمساحة ٢م٢٠٠٣ كائنة بشوارع نهضة بورسعيد - حي الضواحي - مدينة بورسعيد -
محافظة بورسعيد ، بالمجان ، لإقامة مجمع محاكم مجلس الدولة عليها ٢١
- قرار رقم ٤٥٣٧ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٦٠
كائنة بناحية قرية جزيرة شندويل - مركز سوهاج - بمحافظة سوهاج ، بالمجان ،
لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها ٢٣
- قرار رقم ٤٥٣٨ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٠٠
كائنة بناحية شطا - مركز ومدينة دمياط - محافظة دمياط ، بالمجان ،
لإقامة مكتب المستشار العسكري عليها ٢٥
- قرار رقم ٤٥٣٩ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل مساحة قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية التربية
والتعليم بمحافظة أسوان لإقامة مدرسة إعدادية وثانوية رياضية بقرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٢٢٢ لسنة ٢٠١٥ ، لتصبح المساحة ٢م١٥٥٢١ بدلاً من ٢م٥١٠٠ ٢٧
- قرار رقم ٤٥٤٠ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة
بمساحة (١٢٥٥)م٢ التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أطسا - محافظة الفيوم ،
بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ٢٩
- قرار رقم ١٠١ لسنة ٢٠٢٣ بإلغاء البند (ثامناً) من المادة (١) من قرار محافظ سوهاج
رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٠ كما يلغى البند الرابع والعشرون من المادة (١) من قرار
محافظ سوهاج رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٠٣ ٣١

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ الخاص بنظام السلك الدبلوماسى والقنصرلى
والمعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩ والقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٨ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يؤذن للسيد / علاء الدين عبد المنعم محمد موسى ، السفير بالسلك الدبلوماسى
والقنصرلى ، بالزواج من الأنسة / لارا طلال محمد كعوش ، المتمتعة بجنسية
المملكة الأردنية الهاشمية .

(المادة الثانية)

على المختصرين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٢٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٥٠٠ م^٢، الواقعة ضمن ترعة السوهاجية الملغاة - زمام قرية تل الزوكى - التابعة للوحدة المحلية بأى دومة - مركز طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة مدرسة تل الزوكى الإعدادية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٢٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤١٣م^٢، الكائنة بقرية سفلاق - مركز ساقلته - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ، لإقامة مجمع خدمى زراعى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ دمياط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعتا أرض من أملاك الدولة الخاصة بإجمالى مساحة ٦٤, ٢٧٢٥٨ م^٢ (تبرع المواطنة/ فاطمة سويلم أحمد) الكائنتان ناحية قرية سيف الدين - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الزرقا - بمحافظة دمياط ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة مدرسة رسمية للغات ومبنى تعليمى عليهما ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص ثلاث قطع أراضٍ من أملاك الدولة الخاصة بإجمالى مساحة ٢٤٥٣ م^٢ الكائنة بالقطع أرقام A/١٨٣ و B/١٧٣ و ٢/١٧٣ ضمن حوض البستان فمرة (٦) ، زمام قرية سمان - ناحية كفر الخضرة - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الباجور - بمحافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة ، لإحلال وتجديد وتوسعة المسجد الكبير بسمان عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٠, ١٢٩٦٣ م^٢ الكائنة بمدينة الخانكة - محافظة القليوبية ، بالمجان ، لصالح مديرية الشؤون الصحية بالمحافظة ، لإقامة مستشفى الخانكة المركزى عليها ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم التنفيذ خلال سنتين من تاريخ استلام الأرض وإلا يُلغى التخصيص وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

من مقررته - رقم ١٠٠٠
وجهة الجريدة الرسمية
الطبعة الأولى

مقررته - رقم ١٠٠٠

المرجع الجبلي

مسجد أبو نرد - ساكنة أماني / ٢٠٢٢
شارع طولك ١٥٠/٧٠ متر



شارع أماني - ساكنة أماني
شارع طولك - ١٥٠/٧٠ متر



١٥٠/٧٠
١٥٠/٧٠



مدير الجبلي
١٥٠/٧٠

مدير الجبلي

١٥٠/٧٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٣ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٤٦٤م٢، كائنة بتقسيم نادى الصيد - بمدينة مرسى علم - بمحافظة البحر الأحمر ، بالمجان ، لصالح جهاز المخبرات العامة ، لإقامة مبنى إدارى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 50%;">رقم القسمة</td> <td style="width: 50%;">تقسيم ذاتي العبد</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">١٤٦٤</td> <td style="text-align: center;">١٤٦٤</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">٣</td> <td style="text-align: center;">٣</td> </tr> </table>	رقم القسمة	تقسيم ذاتي العبد	١٤٦٤	١٤٦٤	٣	٣	محافظة البحر الأحمر مديرية ترسي علم صندوق مسلمي
رقم القسمة	تقسيم ذاتي العبد						
١٤٦٤	١٤٦٤						
٣	٣						
رقم القسمة رقم الحصى القسمة غير الحصى	اسم مالك جواز المخابرات العامة ترسي علم						

رقم القسمة: ١٤٦٤
 رقم الحصى: ٣

Count	Name	Position X	Position Y
1	Point	691561.5308	2774135.7320
2	Point	691536.3088	2774089.5732
3	Point	691514.1653	2774099.8513
4	Point	691533.1424	2774148.9176

لا يضمن هذا الصندوق بوليفة تعاضد ولا يضمن به لئلا يظهر أو أن وجه آخر من املاك الخمسين ويضمن به دراسة تعيين
 لتحديد اطلاق الخمسين لقطعة ارض بغير اقله مشروط استطلاع - مفاد طابع ارض بغير اقله مسطح أو مشروح لتفكيك ومختار
 حتماً ما صورته أو تسليم نسخة للتطبيق أو للغير

٤٥٢٢

السيد محافظ البحر الأحمر

مستشار

القسم

أعمال

مدير

مدير

مدير

مدير

مدير الأمانة

مدير الشؤون القانونية

مدير الإدارة المتعدية

رئيس اللجنة

عمارة قبة الأمل

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٠٥٠ م^٢ بمنطقة الجبيل - ناحية قرية دندرة - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قنا - بمحافظة قنا ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة ، لإقامة مركز شباب عليها ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى


 جمهورية مصر العربية
 محافظة قنا
 وحدة المحلية لقرية دندرة
 رسم كروكي للموقع المرشح اقامة مركز شباب للجيبيل بناحية دندرة
 بمساحة ١١.٠٥٥ = ٢٦١.٥

حرم مقر سيول
 الموضع
 املاك دولة
 املاك دولة
 حرم طريق قنا تباع حسانى
 املاك دولة

السيد المهندس / املاك دولة
 السيد العقيد / مقر السيول
 السيد الشرفى / طريق قنا تباع حسانى
 السيد الرئيس / املاك دولة

مسئول الاملاك
 د. م.

رئيس الوحدة المحلية لقرية دندرة
 د. م.

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٢٦م^٢ (تبرع المواطن/ هانى توفيق خليل جرجس) كاتنة بحوض النزعة نمرة (١٥)، زمام صفط اللبن - ناحية قرية البرجاية - التابعة للوحدة المحلية لقرية البرجاية - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المنيا - بمحافظة المنيا ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بورسعيد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠٠٣ م^٢ كائنة بشارع نهضة بورسعيد - حى الضواحي - مدينة بورسعيد - بمحافظة بورسعيد ، بالمجان ، لإقامة مجمع محاكم مجلس الدولة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٦٠ كائنة بناحية قرية جزيرة شندويل - مركز سوهاج - بمحافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى بالمحافظة ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ دمياط ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠٠٠م^٢ كائنة بناحية شطا - مركز ومدينة دمياط - بمحافظة دمياط ، بالمجان ، لصالح وزارة الدفاع ، لإقامة مكتب المستشار العسكرى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٣٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٢٢ لسنة ٢٠١٥ بتخصيص قطعة أرض من

أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٥١٠٠)م^٢ بناحية قروى عنيبة بمركز ومدينة نصر النوبة

بمحافظة أسوان بالمجان لإقامة مدرسة إعدادية وثانوية رياضية عليها لصالح مديرية التربية

والتعليم بالمحافظة ؛

وعلى طلب محافظ أسوان ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تعديل مساحة قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة أسوان

لإقامة مدرسة إعدادية وثانوية رياضية بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٢٢ لسنة ٢٠١٥

المشار إليه ، لتصبح المساحة ١٥٥٢١م^٢ بدلاً من ٥١٠٠م^٢، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة

بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

موقعه استسواره
 البرهه اهلوه لغروه طينيه
 كوروه

ابره اهلوه ش بالوره ص اهلوه ش
 سد بره صلازه به اهلوه اهلوه اهلوه
 باكره اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه
 اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه
 اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه
 اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه



ابره اهلوه اهلوه اهلوه
 اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه
 اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه
 اهلوه اهلوه اهلوه اهلوه

شال



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٤٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الفيوم ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٢٥٥) م^٢ ضمن القطعة رقم (٨) بحوض غيط محمود - زمام قرية عنك - ناحية قرية الحجر - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أطسا - محافظة الفيوم ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

محافظة الفيوم

الوحدة المحلية بالحجر


٢٠٢٣

كروكي واحداثيات الخاصة بأشياء مدرسة حويل - عنك

١- الإحداثيات :

م	N	E
١	٢٩,١٥,١٦	٣٠,٦٥٣٥٤
٢	٢٩,١٥,٣٧	٣٠,٦٥٣٤٥
٣	٢٩,١٥,٣٠	٣٠,٦٥٣٩٤
٤	٢٩,١٥,٦٢	٣٠,٦٥٣٨٨

٢- كروكي الموقع:



بمعد ، رئيس الوحدة

القسم الفني

التتبع

مدرسة حويل



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار محافظ سوهاج رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تخصيص أراضي لبعض الجهات
فيما تضمنه من تخصيص قطعة أرض أملاك الدولة بحى الكوثر جزء من القطعة ٢١
بمساحة ٢٥٠٠٠ مجمعية البر الإسلامية بأخميم المشهرة برقم ١٦٧ لسنة ١٩٧١ لإقامة معهد
متوسط لعلوم الحاسب وتكنولوجيا المعلومات وذلك بالإيجار الاسمى وقدره جنيه واحد سنوياً
ولمدة ثلاثين عاماً ؛

وعلى قرار محافظ سوهاج رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٠٣ فيما تضمنه من تعديل قرار التخصيص
رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ليكون تخصيص قطعة الأرض المشار إليها لإقامة
معهد متوسط لعلوم الحاسب الآلى وتكنولوجيا المعلومات ومدرسة خاصة للتعليم الأساسى
عليها بدلاً من إقامة معهد متوسط لعلوم الحاسب الآلى وتكنولوجيا المعلومات فقط ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس إدارة الفتوى لوزارة التنمية المحلية رقم ٦٧٠
المؤرخ فى ٢٠١٩/٥/١١ ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُلغى البند (ثامناً) من المادة (١) من قرار محافظ سوهاج رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٠
المشار إليه ، كما يُلغى البند (الرابع والعشرون) من المادة (١) من قرار محافظ سوهاج
رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٠ يناير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١/١٩ - ٢٠٢٢/٢٥٥٩٣

